

Distr.: Limited  
9 December 2016  
Arabic  
Original: English



الدورة الحادية والسبعون  
اللجنة الثانية

البند ٢٠ من جدول الأعمال  
تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات  
البشرية وللإسكان والتنمية الحضرية المستدامة  
وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات  
البشرية (موئل الأمم المتحدة)

مشروع قرار قدمه نائب رئيس اللجنة، غلاوكو سيواني (بيرو)، بعد مشاورات  
غير رسمية بشأن مشروع القرار [A/C.2/71/L.36](#)

تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة  
(الموئل الثالث) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل  
الأمم المتحدة)

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، الذي عُقد في  
فانكوفر، كندا، عام ١٩٧٦<sup>(١)</sup>، ومؤتمر الأمم المتحدة الثاني للمستوطنات البشرية (الموئل  
الثاني)، الذي عُقد في إسطنبول، تركيا، عام ١٩٩٦<sup>(٢)</sup>، ومؤتمر الأمم المتحدة المعني

- (١) انظر: تقرير الموئل: مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، فانكوفر، ٣١ أيار/مايو -  
١١ حزيران/يونيه ١٩٧٦ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.76.IV.7 والتصويب).
- (٢) انظر: تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، إسطنبول، ٣-١٤ حزيران/  
يونيه ١٩٩٦ (A/CONF.165/14)، الفصل الأول، القرار ١، المرفقان الأول والثاني.



بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث)، الذي عقد في كيتو، من ١٧ إلى ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦،

**وإذ تشير أيضا** إلى قرارات الجمعية العامة ذات الصلة المتعلقة بتنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)، بما في ذلك قراراتها ٢٠٦/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ١٦٥/٦٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ٢٠٧/٦٦ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ٢١٦/٦٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ٢٣٩/٦٨ المؤرخ ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ و ٢٢٦/٦٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ و ٢١٠/٧٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥،

**وإذ تشير كذلك** إلى مقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي وقراراته ذات الصلة بالتنفيذ المنسق لجدول أعمال الموئل، بما فيها القرار ٢٤/٢٠١٦ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٦ الذي اتخذته المجلس بشأن المستوطنات البشرية في دورته لعام ٢٠١٦،

**وإذ تؤكد من جديد** الوثيقة الختامية المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه" لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة الذي عقد في ريو دي جانيرو، البرازيل، من ٢٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢<sup>(٣)</sup>،

**وإذ تؤكد من جديد أيضا** قرارها ١/٧٠ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠"، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول، والتزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ الخطة بالكامل بحلول عام ٢٠٣٠، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صورته وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - على نحو متوازن ومتكامل، وبالاستفادة من الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم ينفذ من تلك الأهداف،

(٣) القرار ٢٨٨/٦٦، المرفق، لا سيما الفقرات ١٣٤ إلى ١٣٧ المتعلقة بالمدن المستدامة والمستوطنات البشرية، والتي من بين ما ورد فيها التسليم بأن المدن عوامل محركة للنمو الاقتصادي متى أحسن تخطيطها وتطورها، بما في ذلك من خلال اتباع نهج متكاملة في تخطيطها وإدارتها، كان لها إسهام في قيام مجتمعات مستدامة اقتصاديا واجتماعيا وبيئيا.

وإذ تشير إلى أن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ تعترف، في جملة أمور، بأهمية جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة للجميع وآمنة وقادرة على الصمود ومستدامة، وتشدد على أن الخطة الحضرية الجديدة تساهم في تنفيذها،

وإذ تؤكد من جديد قرارها ٣١٣/٦٩ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٥ بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءاً لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وتدعمها وتكملها وتساعد على توضيح سياق غاياتها المتصلة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وتهيئة بيئة مؤاتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروح من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإذ تشير إلى أن خطة عمل أديس أبابا تعترف بأمر من بينها أن تدبير النفقات والاستثمارات الموجهة للتنمية المستدامة يتم على الصعيد دون الوطني، حيث تتولاه كيانات كثيرة ما تفتقر إلى القدر الكافي من القدرات التقنية والتكنولوجية والتمويل والدعم، وإذ تشير أيضاً إلى الالتزام الوارد في الخطة بتكثيف التعاون الدولي من أجل تعزيز قدرات البلديات وسائر السلطات المحلية،

وإذ تسلّم بأهمية تحقيق غايات إطار سينداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠<sup>(٤)</sup> من أجل تنفيذ الخطة الحضرية الجديدة،

وإذ ترحب باتفاق باريس<sup>(٥)</sup> وبيداء نفاذه المعجل، وتشجع جميع الأطراف على تنفيذ الاتفاق تنفيذاً تاماً، وتشجع الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ<sup>(٦)</sup> على القيام في أقرب وقت ممكن، إن لم تكن قد فعلت بعد، بإيداع صكوك تصديقها على الاتفاق أو قبوله أو إقراره أو الانضمام إليه، حسب الحالة،

وإذ تكرر التأكيد على أهمية مشاركة أصحاب المصلحة المعنيين على نطاق واسع في تنفيذ الخطة الحضرية الجديدة،

وإذ تشدد على أهمية مبدأ الشمول في منظومة الأمم المتحدة الإنمائية وعدم تخلف أي أحد ولا أي بلد عن الركب في تنفيذ هذا القرار،

(٤) القرار ٢٨٣/٦٩، المرفق الثاني.

(٥) انظر: FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر ١/م أ-٢١، المرفق.

(٦) United Nations, Treaty Series, vol. 1771, No. 30822.

- ١ - **ترحب** باعتماد الوثيقة الختامية، المعنونة "الخطة الحضرية الجديدة"، من قبل مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث) الذي عُقد في كيتو من ١٧ إلى ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦؛
- ٢ - **تخطط علماً** بتقريري الأمين العام عن التنفيذ المنسق لجدول أعمال الموئل<sup>(٧)</sup> وعن تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية وللإسكان والتنمية الحضرية المستدامة وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)<sup>(٨)</sup>؛
- ٣ - **تسلم** بأهمية الدعوة إلى اتخاذ تدابير ملموسة وإعمالها بهدف تنفيذ الخطة الحضرية الجديدة تنفيذاً تاماً وفعالاً وفي الوقت المناسب، على المستويات العالمي والإقليمي والوطني ودون الوطني؛
- ٤ - **تؤكد من جديد** الدور الذي يضطلع به برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)، وما لديه من خبرة، في نطاق الولاية المنوطة به، بوصفه مركز تنسيق معني بالتوسع الحضري المستدام والمستوطنات البشرية، بالتعاون مع كيانات منظومة الأمم المتحدة الأخرى، مع التسليم بالصلات القائمة بين التوسع الحضري المستدام والتنمية المستدامة والحد من مخاطر الكوارث وتغير المناخ، وما إلى ذلك؛
- ٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ الخطة الحضرية الجديدة مرة كل أربع سنوات، على أن يقدم التقرير الأول إلى الجمعية العامة عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ٢٠١٨، وفقاً للفقرات ١٦٦ إلى ١٦٨ من الخطة الحضرية الجديدة والحاشية الواردة فيها؛
- ٦ - **تشجع** الأمين العام، عملاً بالفقرتين ١٧١ و ١٧٢ من الخطة الحضرية الجديدة، على اتخاذ جميع التدابير المناسبة لكي يُنجز التقييم المستقل والقائم على الأدلة لموئل الأمم المتحدة ضمن شروط النزاهة والموضوعية والحياد والتمثيلية؛
- ٧ - **تشير** إلى الفقرتين ١٧٢ و ١٧٣ من الخطة الحضرية الجديدة، وتقرر أن يُقدم التقرير المنبثق عن التقييم المستقل والقائم على الأدلة لموئل الأمم المتحدة في الوقت المناسب، في موعد أقصاه شهر واحد قبل انعقاد الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة؛

(٧) E/2016/54.

(٨) A/71/347.

٨ - تشدد على الحاجة إلى تحسين التنسيق على نطاق منظومة الأمم المتحدة وتحقيق الاتساق في مجال التنمية الحضرية المستدامة، في إطار التخطيط الاستراتيجي والتنفيذ والإبلاغ على نطاق المنظومة، وفق ما أكدت عليه الفقرة ٨٨ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠<sup>(٩)</sup>؛

٩ - تؤكد من جديد أن الخطة الحضرية الجديدة، لما كانت تعيد النظر في طريقة التخطيط للمدن والمستوطنات البشرية وتصميمها، وفي طريقة تمويلها وإدارتها وتدير شؤونها، فهي ستساعد على وضع نهاية للفقر والجوع بجميع أشكاله وأبعاده، وفي الحد من أوجه التفاوت، والتشجيع على النمو الاقتصادي المطرد والشامل للجميع والمستدام، وتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات للاستفادة على الوجه الأكمل من إسهامهن الحيوي في التنمية المستدامة، كما ستساعد على تحسين القدرة على التكيف وحماية البيئة؛

١٠ - تشجع الدول الأعضاء والجهات المانحة الدولية والثنائية والمؤسسات المالية على تقديم إسهامات لموئل الأمم المتحدة عن طريق زيادة التبرعات المالية المقدمة لمؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية، بما في ذلك الصندوق الاستثماري للخدمات الأساسية الحضرية والصناديق الاستثمارية للتعاون التقني، وتدعو الحكومات القادرة وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة إلى إتاحة تمويل مضمون على مدى سنوات متعددة وإلى زيادة مساهماتها غير المخصصة لأنشطة بعينها دعماً لتنفيذ الولاية المنوطة بالمؤسسة؛

١١ - تكرر تأكيدها لأهمية موقع مقر موئل الأمم المتحدة في نيروبي، وتطلب إلى الأمين العام أن يبقي احتياجات موئل الأمم المتحدة قيد الاستعراض للزيادة كفاءته وفعالته وشفافيته وتحسين سبل مساءلته في سياق دعم تنفيذ ولايته؛

١٢ - تكرر تسليمها بأن مسؤوليات موئل الأمم المتحدة طرأت عليها على مر السنين تغيرات كثيرة من حيث نطاقها ودرجة تعقيدها،

١٣ - تقر بالولاية المنوطة حالياً بموئل الأمم المتحدة، بما في ذلك دوره في تقديم الدعم الفني والتقني إلى البلدان النامية في مجالات تتعلق بالمدن والمستوطنات البشرية المستدامة، على النحو الوارد في الخطة الحضرية الجديدة، وفي غيرها؛

(٩) القرار ١/٧٠.

١٤ - هيب بمؤسسات منظومة الأمم المتحدة المعنية، كل في نطاق ولايته المنوطة به وفي حدود الموارد المتاحة له، أن تكفل عدم تخلف أي أحد ولا أي بلد عن الركب في تنفيذ هذا القرار؛

١٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار، وتقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والسبعين البند المعنون "تنفيذ نتائج مؤتمرات الأمم المتحدة المعنية بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)".